رابط المادة على منصة باحث

الفيوضات الرمضانية من الفتاوى الفقهية

حول تحجير الأماكن في المساجد وحجزها لمن كان غائبا/السبت)1-4-3202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

السؤال الاول في هذه الحلقة حول التحجير في المساجد تحجير الاماكن في المساجد. حجزها حول حجزها بحيث تكون مخصصة لشخص بعينه ولو كان غائبا. لا يقترب منها احد يقول السائل - 00:00:01

نرى اشخاصا في صلاة التراويح يحجزون اماكن لهم حتى اذا ابتدأ الامام الصلاة تظل اماكنهم محفوظة حتى يأتوا من الوضوء ويتخطون المصلين. واذا انتقض وضوءه اثناء الصلاة وضع شيئا ثم ذهب يجدد وضوءه ويأتي ليقف مكانه - 00:00:22

ايه الحكم في هذا بهذه القضايا الجواب عن هذا انه لابد ان نفرق بين امرين بين تحييد الاماكن وحجزها بسجادة او ثوب ونحوه. لتكون محفوظة له عند غيابه ومحررة له عند مجيئه الى المسجد - 00:00:45

دون غيره من الناس مهما كان تأخره في المجيء الى المسجد فهذا من مواضع النظر وارجح القولين هو المنع يقول شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله ليس لاحد ان يتحجر من المسجد شيئا - 00:01:08

لا سجادة يفرشها قبل حضوره. ولا بساطا ولا غير ذلك وليس لغيره ان يصلي عليها بغير اذنه. لكن يرفعها ويصلي مكانها في اصح قولي العلماء في موطن اخر يقول ليس لاحد ان يفرش شيئا - 00:01:27

ويختص به مع غيبته. ويمنع بها غيره. هذا غصب لتلك البقعة ومنع للمسلمين مما امر الله تعالى به من الصلاة. السنة ان يتقدم الرجل بنفسه اما نتقدم بسجادة فهو ظالم ان لم ينته عن ذلك. وايه برفع تلك السجاجيد ويمكن الناس من مكانها؟ بل - 00:01:47

اضاف فقال مع ان اصل الفرش بدعة لا سيما في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم اما من سبق الى ما كان وقام منه لطارئ كتجديد وضوء او نحوه فهو احق به اذا عاد اليه - 00:02:14

وحجى الى المسجد مبكرا واتخذ مكانا له في الصف الاول مثلا ثم طرأ له طارق اراد ان يذهب الى الحمام ليجدد وضوءه فهو اولى واحق من غيره بهذا المكان لحديث ابي هريرة اذا قام احدكم من مجلسه ثم رجع - 00:02:30

عينيه فهو احق به نعم وحديث وهب ابن حذيفة الغفاري كما في صحيح الجامع الرجل احق بمجلسه وان خرج حاجته ثم عاد فهو احق بمجلسه انه رحمه الله يقول اذا جلس في مكان من المسجد فقام لحاجة كوضوء وغيره ثم عاد فهو احق به للحديث - 00:02:50

وثم يؤكد فيقول قال اصحابنا وسواء ترك الاول في موضعه ثوبا ونحو ام لا فهو احق به في الحالين وسواء قام لحاجة بعد الدخول في الصلاة او قبله. اما اذا فارق المكان لغير عذر في بطل حق - 00:03:18

قهوا بلا خلاف - 00:03:43